السعودية تلغي شرط إثبات القرابة للأسر عند النزول بالفنادق



قرر رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للسياحة والتراث الوطني، أحمد الخطيب، السماح للمرأة من دون محرم النزول في الفنادق، بشرط تقديمها أصل إثبات الهوية المعترف به "الهوية الوطنية، أو سجل الأسرة، أو الإقامة لغير السعوديات" وكذلك إثبات جواز السفر لمن لا تتطلب إصدار تصريح إقامة لها.

ونقلت صحف سعودية، اليوم الجمعة، عن الخطيب تأكيده في قراره "أن على مرافق الإيواء السياحي عدم إسكان المرأة التي لا يتوفر لديها إثبات هوية، إلا إذا كانت برفقة أحد أقاربها، مع تسجيل بيانات قريبها".

وألغت الهيئة شرط إثبات تحقيق شخصية أو سجل الأسرة، في حال كان طالب السكن برفقة عائلته عند القدوم، بعد أن كان مطلبا إلزاميا في السابق، ويشمل ذلك السعوديين، والمقيمين، الزائرين الأجانب، والسياح.

وكان رئيس الهيئة السعودية للسياحة أعلن أن النساء الأجنبيات لن يضطررن لارتداء العباءة والنقاب

خلال زيارتهن للمملكة، ولكن سيتم إرشادهن بارتداء "ملابس محتشمة".

وفتحت الحكومة السعودية، السبت الماضي، طلبات الحصول على تأشيرات سياحية عبر الإنترنت لمواطني 49 دولة، بينما يمكن للسياح الآخرين التقديم في السفارات والقنصليات في الخارج.